

من وزير الاقتصاد والمالية N° 1869
إلى

13/11/2014

الموضوع : حول المساهمة الظرفية بالنسبة إلى الشركات التي تنشط في إطار التنمية
الفلاحية

المرجع : مكتوبكم بتاريخ 6 و 28 أكتوبر 2014

لقد أقدتم بمقتضى مكتوبيكم المشار إليهما بالمرجع أعلاه أن شركة المذابيح للدواجن
تنشط في إطار التنمية الفلاحية واستوفت مدة الطرح الكلي لأرباحها المتأتية من هذا النشاط.
وأنها تنتفع حالياً بطرح الأرباح التي قامت بإعادة استثمارها صليها حيث أفرزت سنة 2013
طرحاً جبانياً بنسبة 99,233%. كما أقدتم أنها تخضع حالياً للضريبة على الشركات بعنوان
الأرباح غير المنتفعة بالطرح الكلي لأرباحها المتأتية من استثمارات التوسعة وللأقساط
الإحتياطية بهذا العنوان على أساس الضريبة المستوجبة على الأرباح المذكورة.

وعلى هذا الأساس، وباعتبار أنكم مطالبون بإيداع التصاريح بالأقساط الإحتياطية،
طلبتم معرفة هل أن الحد الأدنى الذي يساوي 0.05% من رقم المعاملات الخام لسنة 2013
في هذه الحالة يحتسب على أساس رقم المعاملات الجملي لنشاطكم أي بما في ذلك رقم
المعاملات المتأتية منه الأرباح المنتفعة بالطرح الكلي أم لا.

جواباً، يشرفني إعلامكم أنه وباعتباركم تحققون أرباحاً خاضعة للضريبة ومطالبون
بإيداع التصاريح بالأقساط الإحتياطية فإن المساهمة الظرفية تستوجب على أساس 15% من
مبلغ كل من القسطين الإحتياطيين الثاني والثالث المستوجبين خلال سنة 2014 مع حد أدنى
يساوي 0.05% من رقم المعاملات الخام لسنة 2013 الذي يعتمد لضبط الأرباح الخاضعة
للضريبة أي الذي يتم على أساسه احتساب الضريبة والأقساط الإحتياطية المستوجبة.

وتفضلوا، سيدي بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير الاقتصاد والمالية

وبتقويض منه

المدير العام للشركات
والتشريع الجباني

الإمضاء : حبيبة جراد للبراتي